

# موضوعات المبادرة

## إصلاح قطاع الأمن



2011 آذار/ مارس

### وضع المرأة المصرية في سياق ممارسات القطاع الأمني

نجلاء جميل\*

يعد الكلام حول ممارسات قطاع الأمن بشكل عام وتجاه المرأة بشكل خاص في المنطقة العربية موضوعاً شائكاً بامتياز، فالقطاع الأمني، في هذه المنطقة، يشكل أداة أساسية، وغالباً مهيمنة، بين أدوات الأنظمة السياسية القائمة، وهو ما يجد صده في شيوع مصطلح "الدولة الأمنية" أو "البوليسية" لتوصيف حالة هذه الدول وتعبيراً عن غياب توازن القوي بين السلطات التي تجسد الدولة باعتبارها كياناً قانونياً.

في الحالة المصرية، موضوع هذه الورقة، يشغل رئيس الجمهورية منصب القائد الأعلى للقوات المسلحة وجهاز الشرطة بجوار رئاسته للمؤسسة القضائية، كما أنه هو من يعين النائب العام، أما البرلمان الذي يجسد السلطة التشريعية والموكل إليه سن القوانين والرقابة على السلطة التنفيذية، فعادة ما يجري تشكيله من أعضاء حزب الرئيس عبر انتخابات يجري روتينياً التشكيك في نزاهتها نتيجة التدخلات الأمنية غالباً، وفي الانتخابات البرلمانية الأخيرة 2010، التي اكتسحها الحزب مقصياً حتى من يعتبرهم النظام قوي شرعية، شهدت الساحة البرلمانية تنامي ظاهرة الوجود المباشر لأعضاء الأجهزة الأمنية في البرلمان، حيث أسفرت هذه الانتخابات عن وصول أربعين لواء شرطة سابق يتبعون الحزب الحاكم إلى عضوية البرلمان الجديد، ويمثل هذا العدد نحو عُشر (١٠/١) أعضاء المجلس الجديد، وهو ما يشير بوضوح إلى تفاقم الوجود الأمني في كافة مؤسسات الدولة التي صارت وكأنها تعمل بكاملها من أجل إحكام قبضة اليد الواحدة.

## منظومة القطاع الأمني في سياق الحالة المصري

مكافحة المخدرات والإرهاب، وهو ما يراه المعارضون لهذه القوانين مبرراً زائفاً يحجب الغرض الأصلي من فرض حالة الطوارئ وهو لجم المعارضة السياسية للسلطة القائمة؛ وفيما تعد "قوانين الطوارئ" جزءاً دائماً من منظومة قوانين الدولة<sup>6</sup>، فإنه لا يجوز تطبيق هذه القوانين دون توفر "حالة الطوارئ"، والتي لا تتحقق إلا عند تعرض الدولة لظروف "استثنائية" مثل اندلاع حرب مع دولة أخرى، أو نشوب حرب أهلية داخل الدولة نفسها، أو حدوث كوارث طبيعية، مما يستلزم تسليح السلطة التنفيذية بسلطات استثنائية لمواجهة ما تمثله من أخطار، ومن ثم يجري تعطيل القوانين الاعتيادية ومنح السلطات الأمنية صلاحيات واسعة توفرها هذه القوانين والنتيجة توفر وضع يلائم مهام إكمام القبضة علي المجتمع بدلاً من وظيفة حفظ الأمن وتطبيق القانون في دولة طبيعية، لقد أفضت "حالة الطوارئ"، في واقع الأمر، إلى تآكل مقومات الدولة القانونية، وانحدار وجود الناس في مصر إلى ما تحت شروط المواطنة، حين صارت سلطة الأمن فوق أي سلطة، حتى سلطة القانون ذاته، وحين صارت مصر الطوارئ "دولة أمنية" بامتياز.

فيما يعتبر الدستور المصري "سيادة القانون أساساً لنظام الحكم في مصر"<sup>1</sup>، حيث يشترط "خضوع الدولة للقانون واستقلال القضاء وحصانته ضمانان أساسيان لحماية الحقوق والحريات"<sup>2</sup>، وفيما يعرف ماهية جهاز الشرطة ويحدد وظيفته باعتباره "هيئة مدنية نظامية"<sup>3</sup>، دورها "خدمة الشعب"، وكفالة "الطمأنينة والأمن للمواطنين"، والسهر على "حفظ النظام والأمن العام والآداب"، وتولى "تنفيذ ما تفرضه عليها القوانين واللوائح من واجبات" الخ، فإن البيئة القانونية في مصر جري تكييلها عبر قوانين الطوارئ الممتدة في مصر لما يزيد عن الثلاثة عقود منذ أن جري إعلانها عقب اغتيال الرئيس السابق أنور السادات 1981، ووصول الرئيس حسني مبارك إلى سدة الحكم، ولقد أتاحت هذه القوانين تضخم قوات ما يسمي بالأمن المركزي التابعة لجهاز الشرطة طوال هذه السنوات الماضية ليصل تعدادها إلى 1,7 مليون فرد جري اختيارهم وتجنيدهم إجبارياً من الفئات الأقل تعليماً والأكثر فقراً لأداء الخدمة العسكرية في هذا القطاع الذي بات يلتهم أكثر من 190 مليار جنيه سنوياً ( أكثر من نصف الميزانية العامة للدولة المصرية)<sup>4</sup>.

### انتهاك الإنسان في مصر حسب المنظمات الحقوقية المصرية والدولية

المتابع للتقارير التي تصدرها المنظمات الحقوقية والدولية يروعه ما ترصده هذه المنظمات من خروق للأعراف الإنسانية والقوانين الدولية بشأن ممارسات انتهاك الإنسان في مصر، ويدهشه لا أكثر من مركز السلطة في مصر تجاه ما تتطوي عليه هذه التقارير من ملحوظات سلبية وانتقادات أو توصيات يجري مراوغتها والالتفاف عليها في أحسن الأحوال، فيما تتواصل هذه الانتهاكات

لقد منح الدستور المصري رئيس الجمهورية الحق في إعلان حالة الطوارئ<sup>5</sup>، مشترطاً تحديد مبررات وإجراءات إعلانها ومدة سريانها، ولكن حالة الطوارئ هذه تمددت في مصر طوال هذه العقود الثلاثة الماضية ولأن بلا انقطاع عبر تجديدها برلمانياً كل سنتين (كما يشترط الدستور)، تحت دعاوى من نوع

<sup>1</sup> الدستور المصري: الباب الرابع، المادة 64

<sup>2</sup> الدستور المصري: الباب الرابع المادة

<sup>3</sup> الدستور المصري: الباب الخامس، الفصل الثامن

<sup>4</sup> حسب بيان مركز بن خلدون لدراسات الديمقراطية

يناير 2011

<sup>5</sup> الدستور المصري: الباب الخامس، المادة 148

<sup>6</sup> ينظمها القانون رقم 162 لسنة 1958

سلطة في البلد من جانب آخر، كما ورد ويرد على لسان ضباطها ورجالها<sup>10</sup>.

وبدوره يلاحظ تقرير (منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية المصرية لآلية الاستعراض الدوري الشامل) الصادر 2009 أن "ظاهرة التعذيب في مصر تمارس علي نطاق واسع ولأسباب مختلفة" حيث أصبحت "سياسة منهجية" تستخدم علي نطاق واسع وفي كل أنحاء مصر ضد المحتجزين، سواء كانوا سياسيين أو غير سياسيين، مشتبهاً فيهم أو متهمين، رجالاً أو نساءً أو أطفالاً، لتهريب المواطنين، أو تجنيدهم للعمل كمرشدين للشرطة، أو من باب التأديب ترضية ومجاملة لطرف ثالث، أو لإجبار المواطن علي التخلي عن شقة سكنية أو قطعة أرض، أو ضمن سياسة أخذ الرهائن، الذين عادة ما يكونون من نساء أو أطفال أسرة المشتبه به، أو لمعاقبة من يجرؤ علي تحدي السلطة المطلقة لرجال الشرطة، أو مطالبتهم بتقديم أوامر قضائية أو أدون بالتفتيش أو القبض<sup>11</sup>.

أما تقرير (الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان) الصادر في يناير 2010 بعنوان (مكافحة الإرهاب في إطار حالة طوارئ لا تنتهي..) فيؤكد أن "التعذيب في مصر محمي بقانون طوارئ يتنافي مع اتفاقية مناهضة التعذيب التي صدقت عليها مصر"، وأنه "يمارس بشكل منهجي من جانب قوات الأمن في مصر، ولاسيما من قبل مباحث أمن الدولة التي تعمل تحت إشراف وزارة الداخلية، وهي الفرع الرئيسي للهيئة التنفيذية بقيادة رئيس الجمهورية"، ويحذر هذا التقرير بأنه يتعين على الحكومة أن تتخذ التدابير التشريعية والإدارية والقضائية وغيرها من التدابير لمنع أعمال التعذيب في أي إقليم يخضع لولايتها القضائية" وذلك بموجب اتفاقية "مناهضة التعذيب" التي صدقت عليها مصر

حتى تكاد تتشابه الوقائع حتى مع اختلاف التفاصيل التي ترصدها هذه التقارير عاماً بعد عام، الجديد فقط هو التصاعد المتتالي لهذه الانتهاكات بوتيرة سريعة، يشترك في هذا الرصد تقارير المنظمات الدولية والمصرية الحكومية منها والمستقلة؛ ففي تقريره لعام 2009 الصادر في فبراير 2010 يرصد "المجلس القومي لحقوق الإنسان"<sup>7</sup>، تنوع "صور وأشكال انتهاك الحق في الحرية والأمان الشخصي لهذا العام، لتشمل القبض والاعتقال الإداري، والتي شملت عدداً من النشطاء السياسيين، وأعضاء من جماعة الأخوان المسلمين وغيرهم من المواطنين علي صلة بالاحتجاجات الاجتماعية والتظاهرات السياسية، فضلاً عن استمرار اعتقال عدد غير محدود من المعتقلين من التيارات الإسلامية التي كانت تعتق العنف المسلح في إطار استمرار العمل بقانون الطوارئ، بالرغم من الانفراجة التي حدثت علي مدار السنوات القليلة الماضية بإطلاق سراح نسبة كبيرة منهم"<sup>8</sup>، ويرصد "مركز النديم" المختص بالعلاج والتأهيل النفسي لضحايا العنف في تقريره (التعذيب في مصر.. سياسة دولة) الصادر في 2007 "تزايد معدلات العنف البوليسي الجماعي المنظم"، ويثبت التقرير تقييمه عبر توثيق اقتحام قوات الأمن لمدينة العريش عقب تفجيرات طابا 2004، حين تعامل الأمن مع الأهالي باعتبارهم "كتلة واحدة محل اشتباه وبالتالي" موضوع للاعتقال والتعذيب والتشريد والترهيب"<sup>9</sup>، كما يوثق التقرير تصدي الأمن بالحصار والعنف الموجه ضد القضاة وحركتهم المطالبة بالاستقلال، حيث يعتبر "القمع البوليسي للسلطة القضائية، التي هي ملاذ المظلومين في البلاد، مؤشراً خطيراً على توحش النفوذ الأمني من جانب، ورسالة بأن السلطة الأمنية هي أعلى

<sup>7</sup> المجلس القومي لحقوق الإنسان هو جهة حكومية تتبع مجلس الشورى، جري استحداثه بقرار رئاسي سنة 2003

<sup>8</sup> <http://www.nchr.org.eg/ar/>

<sup>9</sup> <http://www.alnadeem.org/ar/node/65>

<sup>10</sup> <http://www.alnadeem.org/ar/node/65>

<sup>11</sup> تقرير منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية [www.cihrs.org/Images/ArticleFiles/Original/479.doc](http://www.cihrs.org/Images/ArticleFiles/Original/479.doc)

مكافحة الإرهاب وانتهاك بنود الميثاق، و توصي هذه اللجنة بضرورة السماح "بالتعددية السياسية في إطار الديمقراطية".

وفي السياق نفسه أصدر ملتقى الجمعيات الحقوقية المصرية المستقلة بياناً مشتركاً بعنوان (ليست مشكلة ثقافية... بل غياب الإرادة السياسية) للرد على التقرير المصري الذي قدمته الحكومة هذا العام إلى "مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة"، مبدياً أسفه كون التقرير الحكومي "في محاولته لتجميل أداء الدولة في مضمار حقوق الإنسان، حيث عمد في مواضع عديدة إلى تزييف الحقائق. ففي حديثه عن الضمانات الدستورية لحقوق الإنسان والحريات، يغفل عن عمد كون هذه الضمانات مقيدة في الغالب الأعم بتشريعات تقوض هذه الضمانات فعلياً. بل إن الدستور ذاته لا يخلو من نصوص تبطل فعلياً ضمانات دستورية تعترف بها مواد دستورية أخرى. فالإشارات الدستورية للمواطنة والمساواة وعدم التمييز تصطدم عملياً بالمادة الثانية من الدستور، التي تعتبر أحكام الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع. وبحسب هذه المادة وحدها يجري استدعاء وتصدير أكثر التفسيرات الفقهية تزمناً -ذات المنابع الوهابية- لتكريس القيود القانونية على حقوق النساء في المساواة وعدم التمييز، ولتقييد حريات التعبير والإبداع والفكر والاعتقاد والحريات الأكاديمية، بدعوى المساس بالإسلام وازدراء الأديان ومخالفة أحكام الشريعة، ومصادرة أعمال فكرية وفنية وأدبية"<sup>15</sup>.

### المرأة المصرية في قلب الأزمة

خبرة متكررة ملازمة للأزمات التي تضرب المجتمعات المختلفة عبر التاريخ، فعادة ما يدفع الطرف الاجتماعي الأضعف حصة مضاعفة من ضريبة هذه الأزمات، وعادة ما تكون المرأة الطرف الأكثر ضعفاً خاصة في معادلة

في عام 1987<sup>12</sup>، ولكن "قوات مباحث أمن الدولة، التي لم تخضع لأي إصلاح جوهري في ممارساتها وسياساتها، تستمر في التمتع بامتيازات خاصة واختصاصات حصرية"<sup>13</sup>.

أما التقرير الأحدث الذي أصدرته "منظمة العفو الدولية" عن الأوضاع في مصر لعام 2010 فيشير بدوره إلى استمرار التجاوزات التي تجافي تعهدات مصر الدولية في مجال حقوق الإنسان حيث "واصلت الحكومة استخدام الصلاحيات التي يتيحها قانون الطوارئ في اعتقال معارضين ومنتقدين سلميين، وكذلك اعتقال أشخاص للاشتباه في ضلوعهم في جرائم أمنية أو أنشطة إرهابية، حيث احتُجز البعض بموجب أوامر اعتقال إداري، بينما صدرت أحكام بالسجن على آخرين إثر محاكمات جائزة أمام محاكم عسكرية. واستمر نقشي التعذيب وغيره من صنوف المعاملة السيئة في أقسام الشرطة وفي مراكز الاحتجاز والسجون، وفي معظم الحالات كان مرتكبو هذه الانتهاكات ينعمون بحصانة تجعلهم بمنأى عن المساءلة والعقاب. وفرضت قيود على حرية التعبير وحرية الاجتماع وتكوين الجمعيات، وكان بعض الصحفيين وأصحاب المدونات على الإنترنت من بين الذين اعتقلوا أو حُكِّموا"<sup>14</sup>، وتكرر نفس الملحوظات والتوصيات التي تصدرها (لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة) مع كل تقرير سنوي تقدمه السلطة في مصر عن أوضاع وحقوق الإنسان فيها، ومن بين هذه الملحوظات والتوصيات أنه "يجب على مصر إعادة النظر في الإبقاء على حالة الطوارئ" وأنه يجب عليها "التحقيق في انتهاكات الحق في الحياة والحق في عدم التعرض للتعذيب، ويجب اتخاذ الإجراءات اللازمة ضد مرتكبي هذه الانتهاكات وتقديم التعويضات للضحايا"، كما تطالب بعدم خلط سلطات الأمن بين دعاوى

المادة 2،<sup>12</sup>

<sup>13</sup> <http://www.fidh.org/>

<sup>14</sup> تقرير منظمة العفو الدولية  
[http://report2010.amnesty.org/sites/default/files/AI\\_R10\\_AZ\\_AR.pdf#page=249](http://report2010.amnesty.org/sites/default/files/AI_R10_AZ_AR.pdf#page=249)

التغلب علي الفجوات الموجودة بين الجنسين"، حيث احتلت مصر، حسب التقرير، المركز 125 من بين 134 دولة شملها التقرير، والمرتبة 13 علي المستوي الإقليمي، والمرتبة 110 في التعليم، والمرتبة 52 في الصحة ومتوسط العمر، والمرتبة 121 في المشاركة الاقتصادية والوصول للفرص، والمرتبة 125 في التمكين السياسي، ...، وقد تم تصنيف مصر بناء علي المؤشرات الاقتصادية باعتبارها دولة من ذوات الدخل المنخفض.

### تنويعات العنف ضد المرأة في مصر

إذا تجاوزنا عن كون المرأة، في سياق وضعها الأسري، هي الأكثر تضرراً نتيجة الانتهاكات الأمنية ضد أفراد المجتمع، باعتبارها زوجة أو ابنة لأولئك المنتهكين، فإن نصيبها المباشر من هذه الانتهاكات، خاصة الجسدية منها، يعد الأكثر سوءاً لما ينطوي عليه من إهانة وإهدار لكافة القيم الاجتماعية والأخلاقية الطبيعية، وتحشد التقارير الحقوقية برصد العديد من هذه الانتهاكات سواء ضد محتجات وناشطات سياسيات، أو ضد منتهات في جرائم ما، أو عبر اتخاذ المرأة رهينة للضغط علي مطلوبين من ذويها أمام جهات الأمن؛ وعموماً، تلاحظ هذه التقارير، شمول هذه الانتهاكات، بلا تفرقة بين رجل وامرأة، أو خلفية سياسية كانت أو جنائية، فلقد صار التعذيب الجسدي سمة روتينية لانتهاكات الأمن ضد الإنسان في مصر.

### عنف أممي علي خلفية سياسية واجتماعية

ولعل فضائح ما جري من اعتداء قوات الأمن علي النساء وسحلهن في الشوارع، تعتبر أبرز وقائع المظاهرات التي انطلقت منددة بالحرب الأمريكية علي العراق في 20 و 21 مارس

المجتمعات المختلة والمأزومة، وبكلمة، يمكن اعتبار وضع المرأة، في سياق مجتمع ما، دلالة علي مدي صحة هذا المجتمع من مرضه، باعتبارها كياناً إنسانياً وعنصراً وظيفياً في البناء الاجتماعي؛ و لا تشذ مجتمعاتنا العربية عامة ولا في مصر خاصة عن تلك الخبرة، حيث يمكن بوضوح ملاحظة استمرار تدهور أحوال المرأة في مصر من ناحية وضعها الحقوقي والنيابي والاجتماعي المتعلق بحقوق التعليم والصحة والعمل في سياق التدهور الاجتماعي والسياسي الشامل في المجتمع<sup>16</sup>.

ويعطي الإعلان العالمي ( للقضاء علي العنف ضد المرأة )، والذي أقرته الأمم المتحدة عام 1993 ، تعريفاً يحدده بأنه "أي فعل عنيف قائم علي أساس الجنس وينجم عنه، أو يحتمل أن ينجم عنه، أذي أو معاناة جسمية أو جنسية أو نفسية للمرأة بما فيه ذلك التهديد باقتراح مثل هذا العنف أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء وقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة"، وعموماً يتسم العنف الموجه ضد المرأة بتفرده وتنوع أشكاله، فالنساء هن من يتعرضن لعنف علي خلفية الجنس مثل التحرش أو الاغتصاب، أو العنف الأسري، وصولاً إلي القتل بغرض الحفاظ علي "شرف العائلة" مثلاً. وأخيراً يتميز العنف ضد النساء بتنوع الأطراف التي تمارسه، ولكن يظل العنف النظامي والمؤسسي الذي تمارسه مباشرة أجهزة الأمن في مصر هو الأكثر تأثيراً وخطراً.

وفي سياق رصد حالة المساواة بين الجنسين في مصر لهذا العام، يشير تقرير (المنتدى الاقتصادي العالمي)، إلى "تأخر مصر في

رغم الإجراءات التشريعية في مجال الأحوال الشخصية والتي منحت المرأة الحق في طلب الطلاق حال الضرر، والحق في منح جنسيتها المصرية لأبنائها من زوج أجنبي، وفي المجال النيابي عبر تخصيص ما يسمى بـ "كوتة المرأة"، فإن الحقوقيين يعتبرون هذه الإجراءات مجرد تحسينات شكلية لا تنفي الأزمنة والخلل، أنظر تقرير وضعية المرأة المصرية في مسائل المرأة قضايا الأحوال الشخصية الصادر عن مركز المصرية.

وتوثق المراكز والجمعيات الحقوقية أشكالاً متنوعة من التعديات والانتهاكات التي طالت المرأة في حالات المطالبة أو الاحتجاج الاجتماعي أو الحقوقي أو السياسي، ولقد شهدت الشوارع وأماكن العمل ومراكز الاحتجاز الأمني أواناً من هذه الانتهاكات. وتصف شهادة إحدى السيدات المشاركات في مظاهرة ( 2005/5/25 ) تعامل الأمن: " حاصرونا ومنعونا من الخروج، وأتوا بأربع صفوف من الأمن المركزي سدوا منافذ الخروج إلى الشارع والرصيف وفتحوا الناحية اليمنى ليدخل علينا بلطجية الوطني. فدفعونا ناحيتهم وبدأ البلطجية يضربونا ويتحرشون بي. وضعوا أيديهم تحت ملابسهم وعبثوا بكل الأجزاء الحساسة في جسمي تحت أعين عساكر وضباط الأمن المركزي.. ظللت أستغيث بالعساكر، قالوا "الأوامر كده"، قلت للضابط "هاموت، اقبضوا علي بس بلاش كده" ابتسم ولم يحرك ساكناً، .. ، كان البلطجية بعد أن أشار لهم .. و.. يضربون ويعبثون بجسدي ويقولون: أهوه حسني مبارك اللي مش عاجبكم.. شوفتي بيعمل فيكي ايه؟" كان هناك شهود من الصحفيين الأجانب والمصريين رأوا الواقعة وسجلوها في صحيفة واشنطن بوست وكريستيان ساينس مونيتور)<sup>19</sup>.

ولا يختلف أداء سلطات الأمن مع من يقمن بالمطالبات الاجتماعية، برغم عدم ربطها بأي مطالب سياسية شاملة، ومن ضمن هذه الحالات ما تعرضت له موظفة بإحدى الشركات الحكومية في دمنهور من ضرب وسحل وهتك عرض في مكان عملها حينما قررت الاعتصام اعتراضاً على إجراءات إدارية ضدها، وبعد فشل كل محاولاتها لإثبات الظلم الواقع عليها وتعطيل ترقيتها لعدد من السنوات قررت

2003<sup>17</sup>، ولقد طورت قوات الأمن أساليب هذه الانتهاكات عبر الاستعانة بمجموعات متخصصة من "البلطجية" للقيام بأعمال الانتهاك، حيث شهدت مظاهرات يوم 2005/5/25 عنفاً نوعياً غير مسبوق ضد المظاهرات احتجاجاً على التعديل الدستوري للمادة 76 موضع الجدل، إذ جري سطلهن وتجريدهن من الملابس في الشوارع، في تعبير واضح عن اتجاه النظام إلى تبني "سياسات القمع الجذري" ضد معارضيه، حيث لا حرمة لإنسان أو لقيمة اجتماعية أياً ما كانت، وهو اليوم الذي أطلق عليه "الأربعاء الأسود"، إنه اليوم الطويل الممتد والذي لم ينتهي بعد، حسب تعبير تقرير مركز النديم<sup>18</sup>.

فقد واجهت قوات لا حصر لها من الأمن المركزي،<sup>17</sup> مسلحة بمئات من قنابل الغاز، وآلاف من العصي الكهربائية والكلاب المدربة جموع المتظاهرين، المحتجين على الحرب التي شنتها الولايات المتحدة ضد العراق، بموافقة مصرية ضمنية، وقد أدت المواجهات غير المتكافئة لوقوع إصابات شديدة بين المدنيين، إذ لا تكفي الشرطة بحصار المظاهرات كما هو معتاد وإنما جاءت الأوامر مباشرة بضرب وسحق المشاركين فيها. وقد بلغ عدد المقبوض عليهم 800 بينهم خمس نساء .. ويرصد التقرير ثلاث شهادات لمن تعرضوا للانتهاكات من قبل الأمن في هذه المظاهرة، سواء كانت في الشارع أو عربات الترحيلات وفي القسم، كما يرصد التقرير تكرار نفس المشاهد مع مظاهرة أبريل 2003 علي رغم من وجود حكم من المحكمة بالتصريح لهذه الظاهرة إلا أن الأمن منعها بالقوة والعنف. راجع: تقرير (التعذيب في مصر.. سياسة دولة) الصادر في 2007 <http://www.alnadeem.org/ar/node/65>

كان المكان المقرر للمظاهرة أمام ضريح سعد في وسط القاهرة، وقبل موعد المظاهرة أغلق الأمن المنطقة المقررة لتجمع المتظاهرين، بحيث لم يبق أمامهم إلا الرصيف المقابل، ومن ثم بدأت قوات الأمن تضيق المكان عليهم، إلي أن وصلت أتوبيسات تحمل مدنيين ولافتات تأييد لرئيس الجمهورية ومعهم قادة من الحزب الحاكم وجيش من البلطجية حيث أفسح الأمن لدخول القادمين تجاه المتظاهرين وبعد حدوث اشتباكات، قرر المتظاهرين نقل المظاهرة أمام نقابة الصحفيين في وسط القاهرة، وهناك تكرر نفس الوضع لكن هذه المرة تصاعدت أعمال العنف والبلطجة حيث كانت النساء الهدف الأول منها فلم ينج منها حتى المارة في الشوارع، ويرصد التقرير شهادات أكثر من عشرة سيدات لما حدث لهم في هذا اليوم، ويشير التقرير إلي أن البلاغات

التي قدمت للنائب العام مع توثيق هذه الحوادث ووجود مئات الشهود علي الأحداث، إلا إن النيابة أغلقت هذا الملف لعدم القدرة علي إثبات هذه الوقائع، ومن ثم قامت السيدات برفع القضية أمام المحكمة الأفريقية .. تقرير (التعذيب في مصر.. سياسة دولة) الصادر في 2007

<sup>19</sup> <http://www.alnadeem.org/ar/node/65> تقرير (التعذيب في مصر.. سياسة دولة) الصادر في 2007

ويستعرض تقرير (مؤسسة حرية الفكر والتعبير)<sup>24</sup> تصاعد مظاهر العنف الموجه ضد طلاب الجامعة عام 2010 ، ويرصد حادثاً ذا دلالة في سياق دوافع الأمن في تشديد القبضة الأمنية علي الحريات الأكاديمية في الجامعة، فحينما قامت مجموعة من أساتذة الجامعة المنتمين لمجموعة 9 مارس، الداعية لاستقلال الجامعة، بزيارة حرم جامعة عين شمس 4 نوفمبر 2010 ، بغرض التوعية بالحكم الصادر عن محكمة القضاء الإداري، في الدعوى رقم 26627 لسنة 63 ق، والتي تقضي "بالغاء القرار الوزاري بشأن إنشاء وتنظيم إدارات حرس الجامعات ببعض مديريات الأمن"<sup>25</sup>، حيث تصدى لهم مجموعة من البلطجية ممن جلبهم الأمن بغرض ترويع الطلاب والأساتذة، ويستعرض تقرير (مؤسسة حرية الفكر والتعبير) (العنف داخل الحرم الجامعي) ، "التزواج غير المسبوق بين رجال الأمن، وإدارة الجامعة، إضافة إلى موظفي الجامعة، وبالاستعانة بأعداد هائلة من البلطجية، الذين يتم استخدامهم من قبل الأجهزة الأمنية لردع المتظاهرين"، كما يرصد التقرير اعتقال وحبس 70 طالباً، والتحقيق مع 30 طالباً، وفصل 13 لمدة أسبوعين و12 فصلاً نهائياً وتحويل أربعة لمجالس تأديب في الفترة بين 24 فبراير وحتى 15 إبريل 2010، مؤخراً بدأت قوات الأمن في الاستعانة بما يسمي بالشرطة النسائية يقوم الأمن من الرجال بتطويق المظاهرات ثم تتولي الشرطيات مهام الضرب والسحل للناشطات والمحتجات السياسيات<sup>26</sup>، إنها تنويعات ممارسات العنف لا

تقرير مركز النديم (يوميات المصريين في ظل حكم الطوارئ)  
24

[http://www.afteegypt.org/academic\\_freedom/2010/11/07/184-afteegypt.html](http://www.afteegypt.org/academic_freedom/2010/11/07/184-afteegypt.html)

<sup>25</sup> وهو الحكم رقم 1812 الصادر سنة 1981 بشأن إنشاء إدارة للحرس الجامعي تتبع وزارة الداخلية داخل جامعة القاهرة وكلياتها ومعاهدها.

26

<http://www.ikhwanonline.com/Article.asp?ArtID=63080&SecID=230>

الاعتصام السلمي وقامت بإبلاغ جميع الجهات التي تصورت أنها معنية بالاعتصام، مثل اللجنة النقابية، ورئيس مجلس إدارة الشركة، ومباحث أمن الدولة، إلا أن تلاحق الأحداث لم يكن متوقفاً بدءاً بمحاولة الأمن الخاص بالشركة منعها من الدخول إلى مقر عملها ومع إصرارها علي ممارسة حقها في الاعتصام داخل الشركة توالى الأحداث فتعرضت للسحل من قبل أمن الشركة أمام كل العاملين قبل أن يتولي أمن الدولة والمباحث الأمر حيث تعرضت لما هو أسوأ من ضرب وتهديد بالاغتصاب<sup>20</sup> "؛ الجامعة أيضاً تنال نصيبها هي الأخرى من هذه الانتهاكات، ويوثق تقرير (يوميات المصريين في ظل الطوارئ)<sup>21</sup> شكاوى أكثر من عشر طالبات جامعات من مضايقات حرس الجامعة لهن بدون أي مبرر، وقيام حرس جامعة "كفر الشيخ" بإلقاء القبض علي بعض الفتيات من الجامعة وتسليمهن إلى مباحث أمن الدولة ومن ثم حبسهن 15 يوماً علي ذمة التحقيق، حيث وجهت النيابة إليهن تهمة حيازة توزيع منشورات بهدف قلب نظام الحكم، وإثارة الجماهير، وتكدير السلم العام.. الخ"<sup>22</sup>، كما يرصد التقرير تعرض إحدى طالبات بجامعة الأزهر فرع الزقازيق (2010) لضرب مبرح بواسطة حرس الجامعة، وهو ما نتج عنه إصابتها باشتباه بنزيف داخلي<sup>23</sup>،

20

تقرير (التعذيب في مصر.. سياسة دولة) الصادر في 2007 <http://www.alnadeem.org/ar/node/65>

<sup>21</sup> يسرد تقرير يوميات المصريين في ظل حكم الطوارئ في إطار "حملة المائة يوم" التي أطلقها ملثقي منظمات حقوق الإنسان المستقلة لمراقبة التزام الحكومة المصرية

<http://www.alnadeem.org/ar/taxonomy/term/27>

<sup>22</sup> تقرير المركز المصري لحقوق المرأة (حالة المرأة المصرية خلال 2009)

<sup>23</sup> وعندما جاءت سيارة الإسعاف لنقلها للمستشفى ، تماطلت بسبب عدم سماح الأمن لهم باصطحابها ، ولم تتحرك السيارة إلا عندما حصلت على إذن الحرس. وبعد أن تم نقلها للمستشفى وعمل الفحوصات التي أكدت على ضرورة وضعها تحت الملاحظة لمدة لا تقل عن 24 ساعة ، نظرا للاشتباه في نزيف داخلي ، أصرت المستشفى بعد إفقتها بعدة ساعات على إخراجها ، نظرا للضغوطات الأمنية التي تعرض لها العاملون بها. راجع:

تكاد تجعل من وضع المرأة المصرية بمثابة الرهينة الاجتماعية عند الأمن.

### خاتمة: هل من ضوء خارج النفق ؟

ليس ما جري سرده ثبت بكامل وقائع الانتهاك في مصر، فلا تستطيع ورقة كهذه، ولا أي تقرير مفرد، رصد كافة وقائع ما ورد بالتقارير الحقوقية والدولية، ولا هذه التقارير نفسها تستطيع رصد كافة ممارسات الأمن ضد المرأة، والإنسان في مصر، فلا تستطيع مجتمعاتنا المحافظة البوح بمثل هذه الانتهاكات، خاصة إذا ما تعلق الأمر بالمرأة، ثم إن المعلومات المتاحة، مهما تضخمت، لا تستطيع أن توفي كل الوقائع حقها، إن هو إلا نزر يسير من فيض الانتهاك الساري في مصر: انتهاك واستبداد ممتد ورغبة حارقة في مواصلة الاستفراد بالسلطة السياسية والاقتصادية لصالح مجموعة محدودة من المحيطين بالسلطة الحاكمة وبالاستعانة بالقوة العارية ممثلة في قوات الأمن المتضخمة، تقاثل من أجل الاستئثار بالجزء الأعظم من السلطة والثروة والريع القومي، علي حساب جموع من المحرومين والمنتهكين المتروكين بلا خدمات

للضغط علي ذويهم المطلوبين أو للاعتراف، تقرير (فلاحي سراندو) قامت المباحث فجر يوم الجمعة 3/4/2005 بحملة قبض عشوائية علي الفلاحين نساء وأطفال ورجال في عزبة "سراندو" بقرية البروجي مركز دمنهور، كما شملت عمليات القبض مدمامة المنازل وانتهاك حرمتها بكسر أبوابها، وتم اقتياد مجموعة كبيرة من الفلاحين واحتجازهم ، ثم وجهت لهم تهمة الاعتداء علي أرض من يدعي صلح نوار...وتواصلت "تحريات"المباحث التي أكدت مزاعم الإقطاع المتمثل في شخص صلح نوار، وذلك في القضية رقم ٢٥٣٨ لسنة ٢٠٠٥ جنح دمنهور. لكن سلطة مباحث مركز شرطة دمنهور لم تكتفي بذلك بل قامت بحملات من الانتهاكات ضد نساء عزبة "سراندو" وتم القبض علي أكثر من خمسة وعشرين سيدة بجانب أطفالهن الرضع وذلك بعد ضربهن والاعتداء عليهن وتقييد حركتهن في وضع غير إنساني عن طريق ربط صفائر كل سيدتين ببعضهما مع تقييدهن من الخلف ليتم وضعهن في سيارات الأمن المركزي ونقلهن إلي مكان غير معروف.

تغير من مضمونه شيء، تنويعات مستمرة ومتواصلة لم تخل منها الانتخابات البرلمانية الأخيرة 2010 في سياق جهود الأمن لمنع متابعة هذه الانتخابات والمشاركة فيها.

### النساء في مصر رهائن المجتمع عند الأمن

ممارسة غير قانونية أخرى تنتهك المرأة خاصة والمجتمع المصري عامة، إذ اعتادت الشرطة احتجاز أفراد من عائلة المطلوبين وخاصة النساء منهم (الزوجة، الأم، الأخت، الابنة) بغرض الضغط علي ذويهن من أجل تسليم أنفسهن أو لإجبارهم علي الاعتراف بجريمة ما ونماذج هذا النمط من الانتهاكات عديدة، ومنها ما تصفه (..) من المنيا بصعيد مصر حول اعتراف ابنها بجريمة لم يرتكبها لحماية أخواته البنات بعد تهديده باغتصابهم ".... بهدلونا وشندلونا وأنا ضربوني وشدوني من شعري وبنات بنتي وبنتي..قالوا يا محمد لو ما شلنش الشيلة دي حنفوت في أمك وأختك وحنفتح بنات اختك.. قطعوا هدوم البنات قدامه..ما تحملش يا ضنايا.. قال خلاص اللي انتو عايزينه اعملوه وسيبوا البنات..". وقد أصدرت المحكمة بعد ذلك حكماً ببراءته من التهمة الملفقة له<sup>27</sup>؛ وغالبا ما تتعرض المحتجزات إلى عنف جسدي ونفسي وتهديدات بهتك العرض أو هتكه بالفعل، وفي كثير من الأحيان يحدث ذلك أمام الرجال من ذويهم، وقد يصل التعذيب إلى حدوث الوفاة، ومثال هذا ما تسرده احدي شاهدات عيان وفاة فلاحه من " سراندوا " التابعة لمدينة دمنهور: " ... ، أخذونا مع بعض.. ونفيسه كانت منقبة.. شدوا النقاب من على وشها وضربوها والضابط قال لها دانت طلعت سودا وكنت فاكرك بيضه.. ومسكها من جسمها وقعد يضرب فيها وبعدين اخدها في مكان تان وما شفناهاش بعد كده وبعدين عرفنا أنها ماتت!!!!!!"<sup>28</sup>؛ إنها سلسلة من الممارسات

<sup>27</sup> من تقرير النديم (التعذيب في مصر.. سياسة دولة)

<sup>28</sup> يرصد أكثر من تقرير صادر عن مركز النديم العديد من شهادات النساء الذين تم احتجازهم وتعذيبهم كرهائن

أو تعليم أو صحة، وفي سياق بيئة قانونية فضفاضة متضاربة لا تصون أدني المعايير الإنسانية أو الحقوقية، وسلطة قضائية تكافح بلا نجاح كبير في نيل استقلالها، لقد وصل الوضع الأمني في مصر إلى مداه، أما المستقبل فيبدو ملغوماً باحتمالات الانفجار.